

النص والإجتها د

[309] قال: سمعت عمر يقول: قسم رسول الله صلى الله عليه وآله قسمة، فقلت: يا رسول الله لغير هؤلاء أحق منهم، أهل الصفة. قال: فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: انكم تسألوني بالفحش، وتبخلوني ولست بباخل. اهـ (439). قلت: وأتم القسمة على ما أراد الله ورسوله، وعن أبي موسى أن عمر سأل النبي عن أشياء يكرهها رسول الله فغضب صلى الله عليه وآله حتى رأى عمر ما في وجهه من الغضب. (الحديث) (440) أخرجه البخاري في باب، الغضب في الموعدة والتعليم إذا رأى ما يكره، من أبواب كتاب العلم ص 19 من الجزء الاول من صحيحه. [المورد - (44) - قوله صلى الله عليه وآله لعمر حين أسلم: استر إسلامك:] روى شيخ العرفاء محي الدين ابن العربي (1) أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال لعمر بن الخطاب حين أسلم: أستر إسلامك وإن عمر أبى إلا إعلانه (441) _____ (439) صحيح مسلم ج 2 / 730 ط محمد فؤاد وج 3 / 103 ط مشكول، الطرائف ص 465. وهناك أحاديث أخرى في الاعتراض على النبي صلى الله عليه وآله في القسمة ولا يعتبر عدالة النبي صلى الله عليه وآله إلا أنه لقضايا سياسية لم يصح باسم قائلها. راجع هذه الأحاديث في: صحيح مسلم ج 3 / 109 ط مشكول. (440) (1) فيما نقله عنه الكاتب محمد لطفي المصري في تاريخ فلسفة الإسلام ص 301 (منه قدس). (441) اختلاف في أي وقت أسلم عمر فهل أسلم قبل انتشار الدعوة أم بعد انتشارها وظهورها ولعل الصحيح أنه أسلم قبل هجرة الرسول إلى المدينة بقليل فقد روى البخاري في صحيحه ج 5 / 163 ط مشكول عن نافع قال إن الناس يتحدثون أن ابن عمر =
